سلسلة كتيبات شبكة بينونة

مخالفات صالونات التجميل

الشيخ
إبراهيم بن عبدالله المزروعي

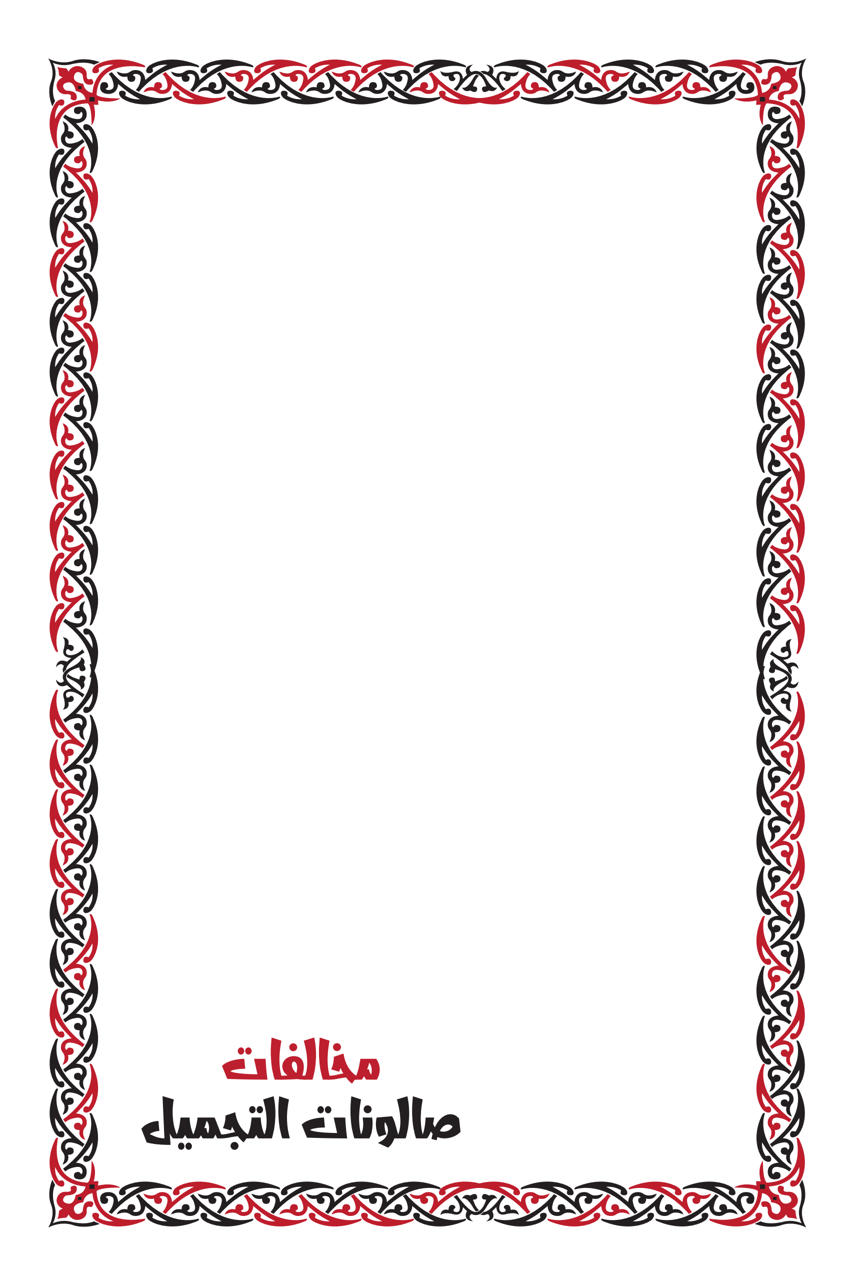












مخالفات

صالونات التجميل



مخالفات صالونات التجميل

الشيخ
إبراهيم بن عبد الله المزروعي

شبكة بينونة للعلوم الشرعية


بسم الله الرحمن الرحيم
بينونة للعلوم الشرعية
حقوق الطبع محفوظة
للمزيد من الكتب
@BaynoonanetUAE
@Baynoonanet
www.baynoona.net

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده، ونستعين به ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أما بعد..

هذه المحاضرة هي بعنوان «**مخالفات صالونات التجميل**»، فنظرًا لكثرة تردد نساء المسلمين علىٰ كثير من صالونات التجميل، ولجهل كثيرٍ منهن بالأحكام الشرعية لما يحدث في هذه الصالونات من زينة وغيرها، ولحفظ مجتمعنا ووطنا من هذه المخالفات، وأضرارِها، وآثارِها المدمرة، ولوجود كثيرٍ من المخالفاتِ والمنكراتِ التي تحدث في هذه الصالونات، ولوجود المخططات الخارجية المنظمة،

وحملات التشكيك، وذلك لإفساد المرأة العفيفة في المجتمعات المسلمة، وأداءً لواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتوعية الدينية في المجتمع، ولقلةِ من تكلمَ أو حاضر أو كتب في مثل هذا الموضوع، نتكلم في هذه المحاضرة عن «**بعض مخالفات صالونات التجميل النسائية والرجالية**» فنسأل الله عَزَّوَجَلَّ الإعانة والسداد.

لا بد من مقدمة تتعلق بزينة المرأة المسلمة، الزينة تطلق علىٰ ما يتزين به الإنسان مما يكسب جمالًا من لباس وطيبٍ ونحوهما، والله عَزَّوَجَلَّ أمر بأخذ الزينة عند كل عبادة، فقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ﴾[الأعراف:٣١]، أي: ثيابكم لستر عَوراتكم عند كل عبادة، وهي بهذا الستر زينة وجمال، وقد أشار سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ إلىٰ هذه الزينة، وأن المبالغة في تحصيل هذه الزينة من شأنه غالبًا أن

يَصْرِف الإنسان ويُلهيه عن العناية بشؤون الآخرة، دل علىٰ ذلك قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [الكهف:٤٦].

● **أما أقسام الزينة فهي من حيث حكم استعمالها ثلاثة أقسام:**

زينة مباحة، وزينة مستحبة، وزينة محرمة، فالزينة المباحة: كل زينة أباحها الشرع وأذن فيها للمرأة والرجل مما فيه جمال، وعدم ضرر بالشروط المعتبرة في كل نوع من أنواع الزينة، ويدخل في ذلك لباس الزينة الحرير، والحلي، والطيب، ووسائل التجميل الحديثة المباحُة بشرط عدم الضرر، بالشروط المعتبرة في كل نوع، فالأصل اتباع شروط الشرع المعتبرة في كل نوع من أنواع الزينة تبقىٰ مباحة، هذا هو الأصل.

القسم الثاني الزينة المستحبة: وهي كل زينة رغَّب

فيها الشارع، وحثَّ عليها، ويدخل في ذلك سنن الفطرة كالسواك، ونتف الإبط ونحو ذلك.

القسم الثالث الزينة المحرمة: وهي كل ما حرَّم الشارع وحذَّر منه مما تعتبره النساء زينة، سواء نص عليه الشرع كالنمص ووصل الشعر، أو كان عن طريق التشبه بالرجال أو بغير المسلمات.

مثالٌ: الطِّيب مباح، فإذا كان وسيلة لإدخال السرور علىٰ الزوج، أو التطيب لصلاة الجمعة بالنسبة للرجل، كان استعمال الطيب مستحبًا يُثاب عليه، وإن كان لقصد أن يَشُمُّهُ الرجال الأجانب من هذه المرأة صار الطِّيب محرمًا، وهكذا بقية أنواع الزينة.

• عناية الإسلام بزينة المرأة:

اعتنىٰ الإسلام بزينة المرأة عنايةً عظيمة، وجاء ذلك في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ مفصلة تفصيلًا

دقيقًا، فوضِعَت للزينة القواعد والضوابط التي تجعل الزينة تُلبي فطرة المرأة، وتناسب أنوثتها من جهة، وتحفظها في مسارها الصحيح بلا إفراط ولا تفريط من جهة أُخرىٰ.

وقد اهتم الإسلام بزينة المرأة ولباسها، وزيِّيها أكثر من اهتمامه بزينة الرجل، وما ذلك إلا لأن الزينة أمر أساسيٌّ بالنسبةِ للمرأةِ، حيث أن الله تعالىٰ فطرها علىٰ حب الظهور بالزينة والجمال، ولهذا أُبيح للمرأة في موضوع الزينة أكثر مما أبيح للرجل، فأُبيح لها الحرير والتحلي بالذهب دون الرجل، كما قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « **حُرِّمَ لِبَاسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَىٰ ذُكُورِ أُمَّتِي وَأُحِلَّ لِإِنَاثِهِمْ** »[1] والحديث رواه الترمذي وغيره.

فالزينة بالنسبة للمرأة تعتبر من الحاجيات، إذ بفَوَاتِها تقع المرأة في الحرج والمشقة، لأن الزينة تُلبي نداء

---

(١)أخرجه: الترمذي في السنن، حديث رقم (١٧٢٠).

الأنوثة عند المرأة، والزينة عامل أساسي في إدخال السرور علىٰ زوجها، ومضاعفة رغبته فيها ومحبته لها، وهناك أمرٌ آخر أيضًا هو أن المرأة يجب أن تُصان وتُحفظ، لما لا يجب مثله في الرجل.

وهذه الزينة متىٰ فقدت المسار الصحيح صارت من أعظم أسباب الفتنة والفساد، ولذلك وضع الإسلام لزينة المرأة القيود والشروط في اللباس والحُلي والطِّيب ونحوها.

وزودها الإسلام بالوصايا النافعة، والآداب الرفيعة التي ترشدها إلىٰ الطريق الصحيح، والطريق المستقيم، والاتجاه السليم الذي يكفُل سعادتها، ويحفظ لها كرامتها وعفتها.

وهذا الباب من أبواب حفظ الإسلام للمرأة، فالإسلام رفع شأن المرأة، وأعلىٰ قدرها، وحفظ لها كرامتها،

جعل لها من الاحترام، والتقدير، والثواب على العمل الصالح مثل ما للرجل، فقال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [النحل:٩٧]، فجعل الله عَزَّوَجَلَّ لها الثواب على العمل الصالح مثل ما للرجل، وأحاطها الإسلام بالستر، والحفظ، والعفاف، سترًا في اللباس، وتحريمًا للخُلوة بالأجنبي، وغضًا للطرف، وقرارًا في المنزل حتى في الصلاة، وبُعدًا عن الإزراء بالقول والإشارة، وكل مظاهر الزينة وبخاصة عند الخروج لحاجتها، كل ذلك لتبقى المرأة في المجتمع المسلم درة مصونة، لا تمتد إليها أيد العابثين.

● توجيهات الإسلام للمرأة في موضوع الزينة:

الالتزام بحدود ما شرعه الإسلام، وعدم الإسراف والتبذير في مطالب الزينة والجمال، وعدم إضاعة

الوقت والمال في الزينة والتجمل، وحث الإسلام علىٰ الاهتمام بالزينة للزوج، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «**الَّتِي تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ، وَلَا تُخَالِفُهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا بِمَا يَكْرَهُ**»(٢)، والحديث رواه أحمد والنسائي وهو في صحيح الجامع الصغير.

أي النساء خير؟ التي تسره إذا نظر، فحث الإسلام علىٰ الاهتمام بالزينة للزوج، ويرىٰ زينة زوجته فيسر هذا الزوج، فسروره يكون سبب في خيرية هذه المرأة، أي النساء خير؟ التي تسره إذا نظر رأىٰ الزينة المباحة، ورأىٰ الجمال وهكذا.

وأباح الإسلام وسائل التجميل الحديثة بشروط وضوابط، لمنع الضرر والفساد والإثم عن المرأة

---

(٢)أخرجه: أحمد في المسند، حديث رقم (٩٧٨٩)، والنسائي في السنن الكبرىٰ، حديث رقم (٥٣٢٤).

المسلمة، فيباح للمرأة أن تتزين لزوجها بما ظهر في هذا العصر من وسائل التجميل من الأصباغ والمساحيق، وهذا هو الأصل لعموم الأدلة الدالة علىٰ أن المرأة تتزين لزوجها بما ليس فيه محظور شرعي، كالحناء والخضاب ونحوهما، ولكن قد لوحظ أن وسائل التجميل الحديثة تعددت أنواعها، وكثرت أشكالها إلىٰ حدٍ جعل المرأة المسلمة، أو جعل بعض النساء المسلمات ألعوبة بأيدي مصممي الأزياء وأدوات التجميل، إضافة إلىٰ ما تحويه هذه الوسائل من مواد ضارة بالجسم أو بالأعضاء، بالإضافة إلىٰ ما تفعله أعداد من النساء بأجسامهن من شتىٰ الأصباغ والألوان، ومختلف الأشكال والرسوم في رؤوسهنَّ، وعيونهنَّ، وحواجبهنَّ، وخدودهنَّ، وشفاههنَّ، مما يجعلهنَّ يبدون في صورة بشعة منفرة، وفي هذا جناية علىٰ المرأة المسلمة، وإشاعة للفساد في المجتمعات.

ومن المؤسف أن تظل بعض النساء يلاحقن الموضة ويراقبن تغير أدوات التجميل، مهما كلف ذلك من وقت ومن مال، ومهما دل علىٰ عقليةٍ فاسدةٍ واتجاه منحرف، كل ذلك في سبيل إشباع رغبة جامحة، وجمال مصطنع، ولذلك ندعو المرأة المسلمة إلىٰ تأمل الأمور التالية في موضوع الزينة وأدوات التجميل وصالونات التجميل.

الأمر الأول: أن نصوص الشرع تدل علىٰ أن هذه الأصباغ والمساحيق لا يجوز استعمالها إلا بالشروط التالية:

١. ألّا تكون بقصد التشبه بغير المسلمات، إذ لا يجوز للمرأة المسلمة أن تتشبه بغيرها فيما يختص بها من أمور الزينة.

٢. ألّا يكون هناك ضرر من استعمالها علىٰ الجسم،

لأن جسم الإنسان ليس ملكًا له، وهو منهي عن فعل ما يضر به «**لا ضرر ولا ضرار**».

٣. ألّا يكون فيها تغيير الخِلقة الأصلية، كالرموش الصناعية والحواجب ونحوها.

٤. ألّا يكون فيها تشويه لجمال الخِلقة الأصلية المعهودة.

٥. ألّا تصل إلىٰ حد المبالغة، لأن الإكثار فيها هذه المساحيق والأصباغ يضر البشرة أو يدخل في دائرة الإسراف، والتبذير المذموم.

٦. ألّا تكون مانعة من وصول الماء إلىٰ البشرة عند الوضوء.

وهناك أمر آخر أيضًا لا بد من التنبيه عليه، أن هذه الوسائل وأدوات التجميل في الصالونات وغيرها فيها ابتزاز لمال المسلمين، حيث تظل المرأة تلاحق

الموضة، وتنفق الأموال الطائلة دون أن تشعر مع طول الوقت.

إن القائمين علىٰ معظم بيوت الأزياء، ومصانع أدوات التجميل أرادوا أن يكسبوا أمرين: الكسب المادي الفاحش، والكسب الآخر هو إفساد المرأة المسلمة، وإخراجها إلىٰ الطريق فتنة تفتن الرجل، وتفتن نفسها معه، فغيرت شعرها، وعبثت بحواجبها، وأطالت أظافرها، ونبذت تعاليم الإسلام وراء ظهرها.

وهناك أمر ثالث أيضًا، وهي أن هذه الأصباغ والمساحيق لها تأثير بعيد المدىٰ علىٰ بشرة المرأة، ولا سيما الوجه، بما في ذلك العينان والحاجبان، وهذه أمور لابد من التنبُه منها.

فهذه مقدمة عن أهمية الموضوع، وعن عناية الإسلام بزينة المرأة المسلمة، وعن توجيهات الإسلام، وعن

ضرورة الانتباه إلىٰ أضرار ومفاسد وسائل التجميل في عصرنا الحاضر، ونبدأ الآن بذكر بعض مخالفات صالونات التجميل كما هو عنوان المحاضرة.

من مخالفات صالونات التجميل: خلع المرأة ثيابها في هذه الصالونات، فبعض النساء يخلعن ثيابهنَّ في صالونات التجميل، وذلك بدواعي تغيير الملابس، أو إزالة الشعر عن أجزاء الجسد وغير ذلك، وهذا الأمر نصت الشريعة الإسلامية علىٰ قبحه وحرمته، فقد روىٰ الترمذي وغيره: أنَّ نِساءً مِن أهْلِ حِمْصٍ، أوْ مِن أهْلِ الشّام دَخَلْنَ علىٰ عائِشَةَ، فَقالَتْ: أنْتُنَّ اللاَّتِي يَدْخُلْنَ نِساؤُكُنَّ الحَمّاماتِ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: « **ما مِن امْرَأةٍ تَضَعُ ثِيابَها فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِها إلاَّ هَتَكَتِ السِّتْرَ بَيْنَها وبَيْنَ رَبِّها** »[٣]

(٣)أخرجه: الترمذي في السنن، حديث رقم (٢٨٠٣)، وأبو داود في السنن، حديث رقم (٤٠١٠)، وابن ماجه في السنن، حديث رقم (٣٧٥٠).

هذا الحديث رواه أبو داود والترمذي وابن ماجة، وهو حديث صحيح.

فلا يجوز للمرأة بأي حال من الأحوال أن تخلع ثيابها في غير بيتها، كما يفعلن بعض النساء ذلك في صالونات التجميل وغرف القياس من محلات الأزياء.

المخالفة الثانية من مخالفات صالونات التجميل:

عمل الرجال في بعض صالونات التجميل النسائية جر المصائب والويلات، ومن ذلك ما يحدث من تكشُّف عورات النساء أمام الرجال الكوافير، فبعضهم يقوم بإزالة شعر القدم، والوجه، والإبط وغير ذلك من أماكن الجسد، وهذا يقتضي من المرأة أن تتكشف أمام هذا الرجل، ومن ذلك أيضًا لمس هذا الرجل لجسد المرأة أثناء عملية التجميل التي تقتضي ذلك، والتي تُفضي إلىٰ كثيرٍ من المصائب بعد ذلك، فهذا اللمس من الرجل الأجنبي يدخل تحت الوعيد الشديد الذي

جاء بحق من فعله، فعن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: « **لَأَنْ يُطْعَنَ فِي رَأْسِ أَحَدِكُمْ بِمِخْيَطٍ مِنْ حَدِيدٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمَسَّ امْرَأَةً لَا تَحِلُّ لَهُ** »[(٤)] والحديث صحيح كما في السلسة الصحيحة للألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

فهذا وعيد جاء بحق المس، فما بالكم بما يفعله الرجال في هذه الصالونات، وأيضًا الخلوة بين هذا الرجل وهذه المرأة، وغيرها من المنكرات كالنظر إلىٰ العورات، ولذلك ظهر بعض الفساد من جراء عمل الرجال في صالونات التجميل.

المخالفة الثالثة من مخالفات صالونات التجميل:

اتخاذ الأجهزة التي تحتوي علىٰ الغناء والمعازف في هذه الصالونات، وغالبًا ما تكون مادة هذا الغناء الفُحش، والغزل وغير ذلك، مما يعلم العاقل المفاسد من جراء وجود هذا الأمر في هذه الصالونات.

(٤)السلسلة الصحيحة للألباني –رحمه الله –، حديث رقم (٢٢٦).

كذلك من المخالفات أيضًا: تعليق الصور الخليعة خارج وداخل الصالونات، وهذا أمر مشاهد في بعض البلاد، فتعليق الصور الخليعة والماجنة داخل وخارج هذه الصالونات، من صورٍ نساءٍ شبه عاريات، فهذه الصور التي تعلق من أشد الفتن التي تفسد الأخلاق والدين، وهنا لابد من أن نحذِّر النساء من أمر أيضًا وجد في بعض هذه الصالونات، وهو مسألة تصوير هذه المرأة، تقوم هذه الموظفة بتزيين المرأة وتعرض عليها بأن تقوم بتصويرها لكي تعلق صورتها في الصالون، أو علىٰ باب الصالون وتختار الجميلات من النساء، وهذا حدث في بعض بلاد المسلمين.

أيضًا من المخالفات في صالونات التجميل: نظر المرأة إلىٰ عورة المرأة، وهذا المنكر يحدث في بعض هذه الصالونات، وقد نصت الشريعة الإسلامية علىٰ حرمته، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ

أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَىٰ عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَىٰ عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَىٰ الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَىٰ الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ**»[٥] حديث رواه أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي.

قال الحافظ النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في شرحه لهذا الحديث في صحيح مسلم: «**ففي هذا الحديث تحريم نظر الرجل إلىٰ عورة الرجل، والمرأة إلىٰ عورة المرأة، قال: وهذا لا خلاف فيه، كذلك نظر الرجل إلىٰ عورة المرأة، والمرأة إلىٰ عورة الرجل حرام بالإجماع، ونبه صلىٰ الله عليه وسلم بنظر الرجل إلىٰ عورة الرجل علىٰ نظره لعورة المرأة، وذلك بالتحريم أولىٰ، وهذا التحريم في حق غير الأزواج، أما الزوجان فلكل واحد منهما النظر إلىٰ عورة صاحبه جميعها، قال: وضبط العورة في حق**

(٥) أخرجه: مسلم في صحيحه، حديث رقم (٣٣٨).

الأجانب، فعورة الرجل في حق الرجل ما بين السرة إلىٰ الركبة، كذلك المرأة مع المرأة» (٦).ا.هـ.

أيضًا من المخالفات في صالونات التجميل: التبذير في نفقات التجميل، وإنفاق الأموال الطائلة علىٰ مساحيق التجميل علمًا بأن صناعة هذه المساحيق لا تكلف كثيرًا، فغالب هذه المساحيق كما تقول الدراسات تصنع من فضلات وأحشاء الحيوانات، من مثل الماعز والدجاج وغيرهما، بإضافة بعض الكيماويات إليها، وقد نهىٰ الشرع عن مثل هذا التبذير في نفقات التجميل، فقال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَا تُبَذِّرۡ تَبۡذِيرًا ۝٢٦ إِنَّ ٱلۡمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخۡوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِۖ وَكَانَ ٱلشَّيۡطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورٗا﴾ [سورة الإسراء:٢٦-٢٧]، قال القرطبي في تفسيره لهذه الآية السادسة والعشرين من سورة الإسراء: «أي لا تسرف في الإنفاق في غير حق، وقال الشافعي: التبذير إنفاق المال في غير حقه،

(٦) أنظر: شرح النووي علىٰ مسلم (٤/ ٣٠).

ولا تبذير في عمل الخير وهذا قول الجمهور.

وقال أشهب عن مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ، الإمام مالك يقول: **«التبذير هو أخذ المال من حقه، ووضعه في غير حقه، وهو الاسراف، وهو حرام لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ﴾ يعني أنه في حكمهم، إذ المبذر ساعٍ في الإفساد كالشياطين، أو أنهم يفعلون ما تسول لهم أنفسهم، أو أنهم يقرنون بالشياطين غدًا في النار»**[٧]، ومن هذا القبيل، التبذير في نفقات التجميل ما تفعله بعض النساء من الذهاب يوميًا لتلك الصالونات، وتنفق من أجل ذلك الأموال الطائلة، هذا لا يعني أننا نمنع المرأة من التزينِ والتجمُلِ، بل هذا مطلوب منها، لكن نُحذر من التبذيرِ والإسراف، وإنفاق الأموال الطائلة علىٰ مساحيق التجميل في هذه الصالونات.

(٧) أنظر: تفسير القرطبي (١٠/ ٢٤٧-٢٤٨).

أيضًا من المخالفات في صالونات التجميل: ما يحدث من **النمص، والوصل، والوشر، والوشم**، غالب هذه الصالونات يكون فيها هذه الأمور المغيرة لخلق الله عزوجل، وجميع هذه الأمور محرمة في شرعِنا، فعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «**لَعَنَ اللهُ الواشِماتِ والمُسْتَوْشِماتِ، والمُتَنَمِّصاتِ، والمُتفَلِّجاتِ لِلْحُسْنِ، المُغَيِّراتِ خَلْقَ اللهِ تَعالىٰ**» [(٨)]، وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**لَعَنَ اللهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ**» [(٩)] وقوله **متفلِّجَاتِ للحسن**: هن اللواتي يَفلِجّن بين الأسنان المتلاصقة بالمِبْرَد، ونحوه للحُسن، **والوشم معروف**: وهو النقش علىٰ مواضع من الجسم بواسطة الوخز بالكحل أو اللون الأزرق، وفي أيامنا هذه تستخدم

---

(٨) أخرجه: البخاري في صحيحه، حديث رقم (٥٩٣١).

(٩) أخرجه: البخاري في صحيحه، حديث رقم (٥٩٣٣).

جميع الألوان وكثير من الأشكال، بل أصبح الوشم فنًا من الفنون تقام له المسابقات، وتخصص له الجوائز، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

أما النمص: فهو إزالة شعر الوجه، وقيل إزالة شعر الحاجبين لترفيعهما، أو تسويتهما، **والوصل**: المراد به وصل الشعر بشعر طبيعي أو صناعي كالباروكة وغيرها هكذا قال العلماء.

كل هذه المخالفات تحدث في كثير من صالونات التجميل، وهنا أيضًا لا بد من التنبيه علىٰ أمر هام، وهو حلق الشعر في هذه الصالونات، ففي كثير من هذه الصالونات يتم حلق شعر الرأس بالنسبة للمرأة، بحيث يصِل الأمر في كثيٍر من الأحيان إلي تشبه النساءِ بالرجال، أو تشبههنَّ بنساءِ غير المسلمين، وذلك عندما تقوم هذه الموظفة بقص الكثير من الشعر، بحيث يبدوا الشعر تمامًا كشعر الرجل، أو أن تختار بعضًا من تلك

القصات التي تشبه قصات غير المسلمات، وقد نصت الشريعة علىٰ حرمته، أي: حرمة هذا التشبه، فقال الله عَزَّوَجَلَّ لنبيه محمد صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ﴿وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة:١٤٥]، فإذا كان هذا الخطاب موجه لنبيه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، كيف حال غيره إذا وافق وتشبه بالجاهلين، وفعل كما يفعلون مما لم يأذن به الله ورسوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، ويقول النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ**» (١٠) رواه أحمد وأبو داوود وغيرهما.

وعن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: «**لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ**» (١١) أما مجرد قص شعر المرأة بحيث تأخذ من طوله، أو تحسنه بطريقةٍ

---

(١٠) أخرجه: أحمد في المسند، حديث رقم (٥٢٠٩)، وأبو داود في السنن، حديث رقم (٤٠٣١).

(١١) أخرجه: البخاري في صحيحه، حديث رقم (٥٨٨٥).

أو بأخرىٰ فلا مانع من ذلك، سيما إذا كان ذلك يزيد من جمال المرأة، لكن قص الشعر في حدود أن يكون شبه شعر الرجال هذا هو الممنوع، أو يشبه شعر غير المسلمات من خصائصهنَّ، فلا يجوز التشبه بهنَّ.

أيضًا من المخالفات في هذه الصالونات: استخدام العطور التي تحتوي علىٰ الكحول، أو سبيرتو، وقد نص العلماء علىٰ حرمةِ استخدام هذه العطور، فكثير من العلماء نصوا علىٰ ذلك، ولا يقتصر الأمر علىٰ التَطَيّب فحسب، بل بعد ذلك تخرج المرأة بزينتها متعطرة، وهي بذلك تدخل تحت قوله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ عَلَىٰ قَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ، وَكُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ**» (١٢) هذا الحديث رواه ابن حبان و الإمام أحمد في المسند والحاكم والترمذي وقال:

---

(١٢) أخرجه: ابن خزيمة في صحيحه، حديث رقم (١٦٨١)، وابن حبان في صحيحه، حديث رقم (٤٤٢٤).

حديث حسن صحيح.

فلا بد من التحذير أيضًا من بعض أنواع المساحيق، والمكياج الذي تضر بالمرأة، وتضر ببشرة المرأة، وبعض هذه المساحيق ربما يسبب سرطان الجلد، واستخدام هذه المساحيق التي تضر بالبشرة محرم لا يجوز استخدامها، عِلمًا بأن الإسلام راعىٰ أنوثة المرأة، والفطرة التي فُطرت عليها، وهي حبها للتجمل، ولكن ليس ذلك علىٰ حساب صحتها بحيث تصاب بالأمراض والأسقام، فيجب علىٰ النساء الامتناع عن مثل هذه المساحيق الضارة ولا بأس باستخدام المساحيق التي لا تضر بالبشرة، أما ما يسمىٰ (بالمناكير) فيشرع استخدامه، ولكن لكونه مادة عازلة يجب إزالته عند الوضوء والاغتسال، بحيث يصل الماء إلىٰ الموضع المراد غَسْله، أما إذا لم يُزال فيكون منكرًا من الفعل ومخالفة من المخالفات.

فهذه بعض مخالفات صالونات التجميل النسائية، ونلحق بها بعض المخالفات في صالونات الرجال أيضًا.

وتشترك صالونات الرجال مع صالونات النساء بكثير من المخالفات السابقة التي ذكرت من مثل التشبه بغير المسلمين في الحلاقة وغيرها، وكذلك النمص وتعليق الصور الماجنة وغيرها، والاستماع للغناء والمعازف، إلَّا أن صالونات الرجال تنفرد ببعض المخالفات، منها حلق اللحية والشارب، فهذا منكر ومخالفة، ولا يكاد صالون يخلو منها إلا من رحم الله، عِلمًا بأن حلق اللحية حرام في الشرع بدليل السنة والإجماع، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**خالِفُوا المُشْرِكِينَ أَحْفُوا الشَّوارِبَ، وأَوْفُوا اللِّحىٰ**» [(١٣)]، فيفهم من الحديث أن إطلاق اللحية واجب، لأن سياق الحديث جاء بصيغة الأمر، والأمر يفيد الوجوب

---

(١٣) أخرجه: مسلم في صحيحه، حديث رقم (٢٥٩).

وذلك في قوله ﴿وَأَوْفُوا اللِّحىٰ﴾ فحلق اللحية حرام، ويزيد حرمة حلقها أمور منها، أن حلق اللحية فيه تشبه بغير المسلمين، وفيه أيضًا تشبه بالنساء، كذلك في حلق اللحية تغيير لخلق الله.

أما حد حف الشارب بالنسبة للرجل فهو كما قال الحافظ النووي في شرح صحيح مسلم قال: **«أما حد ما يقصه، فالمختار أن يقص حتىٰ يبدوا طرف الشفة ولا يحفه من أصله، وأما روايات احفوا الشوارب، أي احفوا ما طال علىٰ الشفتين والله أعلم، وقد ذهب كثير من أهل العلم إلىٰ أن حلق الشارب كاملًا بدعة محرمة لا يجوز فعله»** [١٤].

وأيضًا من المخالفات في صالونات الرجال: القزع، وهو حلق جزء من الرأس ويترك الجزء الآخر، وأصبح لهذا النوع من الحلاقة أسماء مختلفة متعارف عليها

(١٤) أنظر: شرح النووي علىٰ صحيح مسلم (٣/ ١٤٩).

عند أصحاب الصالونات، وهذه هي من عادات غير المسلمين، والقزع حرام في شرعنا، فعَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنِ الْقَزَعِ، قَالَ: «**قُلْتُ لِنَافِعٍ وَمَا الْقَزَعُ؟ قَالَ: يُحْلَقُ بَعْضُ رَأْسِ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكُ بَعْضٌ**»[١٥]، فهذه بعض مخالفات صالونات التجميل أردنا الإشارة إليها والتنبيه.

ومن المخالفات أيضًا في صالونات التجميل: تركيب الأظافر، والرموش الصناعية، ولا شك أن هذا فيه تشبه بغير المسلمين، وأفتىٰ العلماء بحرمةِ تركيب الأظافر والرموش الصناعية تشبهًا بغير المسلمات، قالوا لأن ذلك يدخل في وصل الشعر، وجاء في فتاوىٰ بعض جهات الفتوىٰ في بلادنا العربية تحريم ذلك، ففي فتوىٰ اللجنة الدائمة للإفتاء قالوا: «**لا يجوز استخدام الأظافر**

(١٥) أخرجه: مسلم في صحيحه، حديث رقم (٢١٢٠).

الصناعية، والرموش المستعارة لما فيها من الضرر علىٰ محلها من الجسم، ولما فيها أيضًا من الغش والخداع وتغيير خلق الله» [(١٦)].

والمخالفات كثيرة وقد أردنا الإشارة إلىٰ بعضها، ونختم هذه المحاضرة بخبر، فقد اهتمت بلادنا حرسها الله عَزَّوَجَلَّ بالتوعية والرقابة ًعلىٰ هذه الصالونات، من خلال خطط مدروسة وورش عمل إرشادية للعاملين في هذه الصالونات، فقد نشرت جريدة الإمارات اليوم بتاريخ الأول من إبريل، سنة (٢٠١٧م) عنوانًا اثني عشر مخالفة وإنذار لصالونات تجميل نسائية، في مدينة كذا من المدن، يقول الخبر: نفذت بلدية (إحدىٰ المدن) حملات تفتيشية، استهدفت مراقبة ومتابعة مراكز التجميل، وصالونات الحلاقة النسائية، وقد اسفرت الحملة عن تحرير اثني عشر مخالفة وإنذار، لمخالفة

(١٦) أنظر: فتاوىٰ اللجنة الدائمة (١٧/ ١٣٣).

المراكز للمعايير الصحية والمهنية، واشتراطات السلامة العامة، حيث تم تحويل سبعة مخالفين إلىٰ السلطات القضائية المختصة، للبت في مخالفتهم، وأنذرت خمس مراكز بهذا الشأن، كما صادرت أكثر من ثمان وسبعين عبوة مواد تجميل، ومستحضرات غير مستوفية للمواصفات المعمول بها بخصوص المواد المتعلقة بصحة وسلامة المستهلكين، حيث ضمت المواد المصادرة كريمات تجميل، وبخاخات عطرية، ومثبتات الشعر، ومواد منتهية الصلاحية، ومستحضرات تنظيف البشرة، ومواد تجميل مقلدة وغير أصلية، ومواد صباغة الشعر، وحمامات الزيت، وغيرها من المنتجات المستخدمة في مركز التجميل، ثم يقول الخبر: وتأتي هذه الحملات التفتيشية والرقابية حرصًا من الدائرة المذكورة علىٰ توفير أفضل المعايير الصحية في المرافق الخدمية ذات الصلة بصحة

وسلامة أفراد المجتمع، وحمايتهم من أي تجاوزات أو مخالفات يمكن أن تلحق ضررًا صحيًا بمرتادي هذه المرافق الخدمية، وحذرت البلدية من استخدام شمع الأذن الذي قد يؤدي إلي ضررٍ كبير ينعكس علىٰ تدهور حالة طبلة الأذن، إذا ما كان هناك التهابات في القناة السمعية، ويصنف هذا الشمع ضمن سلسلة الطب البديل، موضحة أن استخدامه يستوجب الحصول علىٰ ترخيص خاص، ويمنع استخدامه في الصالونات النسائية، حيث يختصر استخدامه علىٰ العيادات الطبية المتخصصة، ودعت البلدية جميع صالونات الحلاقة الرجالية والنسائية، ومراكز التجميل في الإمارة إلىٰ أهمية الالتزام بالمعايير الصحية المطلوبة بمزاولة هذه الأنشطة، لما لها من أثر مباشر في صحة المجتمع، مؤكدة حرصها علىٰ متابعة ومراقبة هذه المراكز بشكل دوري، من خلال تكثيف حملات

الرقابة والتفتيش ضمن منهجية مدروسة تغطي جميع هذه المراكز، للتأكد من مدىٰ التزامها بتطبيق اللوائح، التي تنظم عمل هذه المراكز، وبما يتوائم مع متطلبات الصحة والسلامة لأفراد المجتمع، وأعربت البلدية عن التزامها برفع مستوىٰ الوعي والثقافة العامة لدي العاملين في مراكز التجميل، وصالونات الحلاقة، ومن أجل تحقيق هذا الهدف تنظم علىٰ مدار السنة العديد من ورش العمل التوعوية والإرشادية لهؤلاء العاملين، وكذلك تعمل علىٰ تزويد مفتشين والمفتشات في البلدية بالمعلومات وبقاعدة البيانات، وبقاعدة بيانات متكاملة تمكنهم من واجبهم فيما يختص بالمحافظة علىٰ سلامة المجتمع وأمنه الصحي وخصوصًا في أهم المرافق الخدمية التي تتعاطىٰ مع شأن الصحة العامة مثل مراكز التجميل والصالونات، انتهىٰ الخبر من هذه الجريدة، وانتهينا من ذكر هذه المخالفات فنسأل الله

عَزَّوَجَلَّ أن يفقهنا وإياكم في ديننا، كما نسأل عزوجل أن يهدي نساء المسلمين، وأن يفقههنَّ في دينهنَّ، وأن يحفظهنَّ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ من شرور هذه الصالونات، كما نسأله أن يحفظ بلادنا دولة الإمارات، وبلاد المسلمين من كل سوء وفتنه، ونسأله عَزَّوَجَلَّ أن يوفق ولاة أمورنا لما يحبه ويرضاه، وأن يرزقهم البطانة الصالحة، ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلىٰ الله علىٰ محمد وعلىٰ آله وصحبه وسلم.

سلسلة كتيبات شبكة بينونة

مخالفات صالونات التجميل

الشيخ

إبراهيم بن عبد الله المزروعي

@BaynoonanetUAE @Baynoonanet www.baynoona.net



شبكة بينونة للعلوم الشرعية